

المضامين الدعوية والإحتسابية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

**The religious and religious implications of the sayings
of Abu Musa Al-Ash'ari, may God be pleased with him**

إعداد

د. عبد الحميد عبد الكريم منشد الضفيري
الأستاذ المشارك في قسم العقيدة والدعوة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت

a.omar81@hotmail.com

Preparation

Dr. Abdul Hamid Abdul Karim Munshid Al-Dhafiri

Associate Professor in the Department of Doctrine and Da'wah

College of Sharia and Islamic Studies

Kuwait University

research summary in English :

The topic of the research deals with the preaching and accountability contents of the sayings of Abu Musa al-Ash'ari, may God be pleased with him, where the inductive study is based on encompassing the definition of the meaning of preaching and the meaning of hisbah and explaining the importance of each of them, then addressing a statement of the biography of Abu Musa al-Ash'ari, may God be pleased with him, and his scientific life, then comes the deductive study, which is based on studying the preaching and accountability contents of the sayings of Abu Musa al-Ash'ari, may God be pleased with him, and what they contain of aspects that serve the matters of preaching and hisbah alike, and I have divided those contents into two sections: One: what is related to preaching, and the second: what is related to hisbah, then comes the conclusion, and it contains the most important results, including that the one who looks into the biography of Abu Musa al-Ash'ari and his scientific life will find in it great knowledge, ethics and manners that every preacher and every person who is hisbah should adhere to, as is the case with the rest of the companions, then references.

Keywords: (Abu Musa - Contents - Dawah - Sayings - Hisbah).

- أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١ - حديثه عن الصحابة الذين هم كالنجوم بالنسبة للأمة في الاقتداء.
- ٢ - تضمنه لموضوع الدعوة في أقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.
- ٣ - احتواؤه على أساليب الدعوة التي ينبغي أن يسير عليها كل داعية.
- ٤ - حديثه عن موضوع الحسبة ودورها في إصلاح الفرد والمجتمع.
- ٥ - تطرقه إلى صفات المحتسب وكيفية تعامله مع المحتسب عليه.

- أهداف البحث:

- ١- بيان أهمية الدعوة إلى دين الله تعالى، وحاجة الناس إليها.
- ٢- إيضاح أهم وسائل وأساليب الدعوة الإسلامية والاحتسابية لدى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٣- بيان سيرة الصحابي الجليل أبو موسى الأشعري رضي الله عنه الدعوية والاحتسابية.
- ٤- إيضاح أساليب ووسائل الدعاة إلى دين الله تعالى من خلال سيرة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٥- بيان فضل أفضل القرون وهم قرن الصحابة رضي الله عنهم، الذين أثروا ميدان الدعوة بأقوالهم الرشيدة، وأفعالهم الحميدة، فمن اتبع السابقين الأولين كان منهم وهو خير الناس بعد الأنبياء.
- ٦- بيان أوجه الاستفادة من المنهج الدعوي لدى صحابة النبي صلى الله عليه وسلم.

- تساؤلات البحث:

تتحدد تساؤلات الدراسة في التساؤل الرئيس التالي : ما أهمية الاقتداء بالصحابي أبو موسى الأشعري رضي الله عنه في الدعوة إلى الله تعالى ؟ ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيس مجموعة من الأسئلة الفرعية التالية:

- ١- ما أهمية الدعوة إلى الله تعالى ؟
- ٢- ما أهم ما جاء في سيرة أبو موسى الأشعري رضي الله عنه الدعوية والاحتسابية؟
- ٣- ما أهم المضامين الدعوية المستخلصة من أقوال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ؟
- ٤- ما أهم المضامين الاحتسابية المستخلصة من أقوال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ؟

- الدراسات السابقة:

فإنه بعد البحث والتقصي حسب جهد الباحث تبين للباحث أن هناك دراسة بعنوان «أبو موسى

الأشعري ودوره في العلم والدعوة» وهي رسالة علمية أعدها الباحث سليمان بن عبد الله أبا الخيل، حيث تناول البحث حياة وأدوار الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في نشر الإسلام، التعليم، والقضاء ومنهجه في القضاء والإدارة، ومع ابراز أخلاقياته وصفاته القيادية للإستفادة منها في العصر الحديث. وأما هذا البحث يختلف عن الدراسة السابقة، حيث يتعلق البحث بالمضامين الدعوية والاحتسابية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وكذلك استنباط فقه الدعوة الذي اشتملت عليه أقوال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، مما له ارتباط بجوانب الموضوع وتحليل ما فيها من المسائل الدعوية والاحتسابية تحليلاً علمياً.

- منهج كتابة البحث:

اختار الباحث في هذه الدراسة مناهج بحثية وهي:

- ١- المنهج الوصفي الاستنباطي، وذلك لاستنباط فقه الدعوة الذي اشتملت عليه أقوال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، مما له ارتباط بجوانب الموضوع ومباحثه ومسائله.
- ٢- المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لدراسة تلك الآثار وتحليل ما فيها من المسائل الدعوية والاحتسابية تحليلاً علمياً.

ويمكن إجمال أهم الخطوات في كتابة البحث متمثل على النحو التالي:

- أولاً: جمع الأقوال المنقولة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مسندة من مصادرها الرئيسية.
- ثانياً: ترتيب الأقوال بحسب عدد أركان كلا من الدعوة والحسبة.
- ثالثاً: تخريج الأقوال من كتب التفسير والحديث والعقيدة والتاريخ المختلفة.
- رابعاً: دراسة الأقوال دراسة دعوية احتسابية تحليلية، بحيث تستنبط منها الفوائد.
- خامساً: إيضاح الكلمات الغامضة التي تحتاج إلى تعريف وبيان وإيضاح.

- خطة البحث :

- تضمنت خطة البحث - بعد المقدمة - تمهيدا، وفصلين، وخاتمة، رسمها كالاتي:
- التمهيد، وفيه ثلاثة مباحث:
- المبحث الأول: تعريف الدعوة لغة واصطلاحاً.
- المبحث الثاني: تعريف الحسبة لغة واصطلاحاً.
- المبحث الثالث: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدعوة والحسبة.

الفصل الأول: سيرة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وحياته العلمية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: سيرة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

المبحث الثاني: حياته العلمية.

الفصل الثاني: المضامين الدعوية والاحتسابية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: المضامين الدعوية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: موضوع الدعوة.

المطلب الثاني: صفات الداعية.

المطلب الثالث: المدعو.

المطلب الرابع: أساليب الدعوة.

المبحث الثاني: المضامين الاحتسابية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: موضوع الحسبة.

المطلب الثاني: صفات المحتسب.

المطلب الثالث: المحتسب عليه.

المطلب الرابع: المحتسب فيه.

ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج. وصل اللهم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الثاني تعريف الحسبة

- تعريف الحسبة لغة:

لغة: مشتقة من الفعل «حسب»، والاسم منه الحسبة والاحتساب، ومن معانيها: طلب الأجر، والاختبار، والإنكار، والظن، والاعتداد، والاكتفاء^(١)، وهو ما نجده واضحاً في قوله U: (وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونُ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا)^(٢)، وقوله: (يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)^(٣).
أما الاحتساب؛ فهو: افتعال؛ أي: طلب الحسبة؛ وهي الأجر، وتقول: احتسب بكذا أجزاً عند الله: اعتده، ينوي به وجه الله تعالى^(٤).

- تعريف الحسبة اصطلاحاً:

تعرف الحسبة عند الماوردي: «الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله» اهـ^(٥).

ويركز التعريف على حقيقة جوهر الحسبة الذي يدور حول أمرين^(٦):

- المعروف المتروك.

- المنكر الظاهر.

(١) محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، «لسان العرب»، (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٣م)، (مادة: ح س ب).

(٢) سورة المائدة: الآية (٧١).

(٣) سورة الأنفال: الآية (٦٤).

(٤) ابن منظور، «لسان العرب»، (مادة: ح س ب).

(٥) علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، «الأحكام السلطانية والآيات الدينية» (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م)، ٢٤٠.

(٦) حصة بنت عبد الكريم الزيد والجوهر بنت محمد العمراني، «فقه الدعوة والاحتساب»، (ط١، الرياض: دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع، ٢٠١٨م)، ١٦٨.

ثانيا: أوجه الاختلاف:

يمكن إبراز أوجه الاختلاف بينهما على النحو التالي^(١):

(١) القدرة على الإنكار:

يختلفان في القدرة على الإنكار، فالمحتسب مكلف من قبل ولي الأمر، بخلاف الداعية.

(٢) التطبيق العملي:

إذا كان المحتسب مكلف من قبل ولي الأمر فلا شك أن سلطته في تغيير المنكر ستكون أقوى؛

ويظهر ذلك جليا بالتطبيق العملي من خلال إقامة التعزير، وأما الداعية فيكتفي بالقول فقط.

(٣) الشمولية:

الداعية يستطيع أن يدعو كل أحد، مسلما كان أم كافرا، فتشمل الدعوة كل شخص كان، وأما

الحسبة فتختص بالمسلمين، فلا يملك المحتسب الحديث إلا مع من يأتي إليه من المسلمين.

(٤) الاجتهاد:

تعد دائرة الاجتهاد ضيقة بالنسبة للمحتسب والداعية على حد سواء، غير أن اجتهاد المحتسب

أقوى، من منطلق كونه معينا من قبل ولي الأمر، فله الحق أن يجتهد في تحديد نوع التعزير

المناسب، وله الاجتهاد أيضا في المسائل المبنية على العرف كالمقاعد في الأسواق.

(٥) الوقت والمكان:

يملك الداعية وقتا كافيا لتبليغ الدعوة، كما أن لديه أمكنة عديدة يستطيع من خلالها

نشر الدعوة، كالمساجد والمدارس والجامعات وغيرها، كذلك فإن بمقدوره السفر إلى أي

مكان للدعوة.

وأما المحتسب فنظرا لكونه موظفا فوقته محدد بزمن مقدر، فلا يجوز له أن يتشاغل عنه إلى

غيره، كما أن له مكانا محددًا يأتي الناس إليه، وهو دار الحسبة، فلا يجوز له الخروج عنه إلى

غيره، كما لا يجوز له السفر إلا بإذن من ولي الأمر، فهو مقيد به، وملتزم بطاعته، وامتنال أمره.

(٦) طلب العون والمساعدة:

يختص المحتسب عن الداعية بأنه يسعى إليه لطلب العون والمساعدة، فهو مأمور بأن يجيب

طلب كل من أتى إليه للعون والمساعدة، فيلبي طلبه وفق ما هو مأمور به.

(١) عبد الرحيم بن محمد المغدوي، «الحسبة في الإسلام مع تطبيقاتها المعاصرة»، (ط ١، المدينة النبوية: دار النصيحة،

(٧) البحث عن المنكرات الظاهرة:

المحتسب مأمور أثناء فترة عمله بالخروج للبحث عن المنكرات الظاهرة؛ ليصل إلى إنكارها، ويبحث عما ترك من المعروف الظاهر ليأمر بإقامته، بخلاف الداعية فليس عليه بحث ولا فحص.

الفصل الأول سيرة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وحياته العلمية

المبحث الأول سيرة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

- اسمه ونسبه وكنيته:

هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ بْنِ سَلِيمِ بْنِ حِضَارِ بْنِ حَرْبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ الْعَنْزِ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَدْرِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ الْجَمَاهِرِ بْنِ أَشْعَرَ بْنِ أَدَدٍ، أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، الْيَمَانِيُّ، وَيَمْتَدُّ نَسَبُهُ إِلَى قَحْطَانَ. وَأُمُّ أَبِي مُوسَى: ظَبْيَةُ بِنْتُ وَهَبٍ، وَقَدْ كَانَتْ أَسْلَمَتْ وَمَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ^(١).

- إسلامه وهجرته:

قَدِمَ مَكَّةَ فَأَسْلَمَ وَهَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ثُمَّ قَدِمَ مَعَ أَهْلِ السَّفِينَتَيْنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ بِثَلَاثِ لَيَالٍ فَقَسَمَ لَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَلَمْ يَقْسَمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرِهِمْ^(٢).

- مشاهدته:

لَمْ يَشْهَدْ أَبُو مُوسَى فَتْحَ خَيْبَرَ، فَقَدْ جَاءَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ»^(٣). وَحَضَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ، فَشَهِدَ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، وَالْفَتْحَ، وَحَنْينَ، وَتَبُوكَ^(٤).

(١) محمد بن سعد بن منيع الزهري، «الطبقات الكبرى»، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦م)، ٤: ٧٨.

(٢) يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي، «تهذيب الأسماء واللغات»، (ط٢، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٧هـ)، ٢٦٨: ٢.

(٣) البخاري، «صحيح البخاري»، كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين، رقم الحديث: ٣١٣٦.

(٤) النووي، «تهذيب الأسماء واللغات»، ٣: ١١٣.

- من فضائله:

عن أبي موسى، أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا له، فقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا»^(١). ولقد استمع النبي صلى الله عليه وسلم لقراءته، فقال: «لَقَدْ أُعْطِيَ هَذَا مَزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»^(٢).

- بعثه إلى اليمن داعيا معلما:

بعد غزوة تبوك بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبا موسى إلى اليمن داعيا ومعلما، فعن أبي موسى، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذًا إلى اليمن، فقال: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا»^(٣).

- استعماله على اليمن واليا:

استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى على زبيد وعدن والساحل من أرض اليمن^(٤).

- جهاده وفتوحاته:

استمر أبو موسى في ولايته على اليمن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وطيلة عهد أبي بكر. وبعد وفاة أبي بكر رغب أبو موسى في الالتحاق بكتائب الجهاد في بلاد الشام، فاستأذن عمر في ترك عمله وأن يخرج مجاهدا، فأجابه لذلك. فشارك أبو عبيدة في فتوح الشام^(٥).

ولما ذهب إلى البصرة واليا من قبل عمر، كان أحد أبرز القواد الذين جاهدوا في سبيل الله، وعرفته ساحات الوغى مجاهدا بطلا، وقائدا حكيما، ورائدا خبيرا. قاد جحفل الفتوحات على الجبهة الفارسية، وزحف بالجيوش من صقع إلى صقع، وفتح الإقليم إثر الإقليم، فافتتح إقليم الأهواز سنة ٢٠هـ، وهو إقليم عظيم في بلاد فارس، ويتألف من سبعة أقاليم فيها مدن كثيرة، ولها عند الفرس مكانة عظيمة، سيما «تستر» عاصمة الأهواز، كما شارك صلى الله عليه وسلم في فتح نهاوند سنة

(١) البخاري، «صحيح البخاري»، كتاب المغازي، باب غزوة أوطاس، رقم الحديث: ٤٣٢٣.

(٢) سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، «المعجم الأوسط»، (ط١)، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٩هـ)، ٢: ٩٧، رقم الحديث ١٣٦٩.

(٣) البخاري، «صحيح البخاري»، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه، رقم الحديث: ٣٠٣٨.

(٤) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، «الاستيعاب»، (ط١)، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٣م)، ٣: ١٤٠٣.

(٥) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، «الإصابة في تمييز الصحابة»، (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م)،

٢١هـ، وافتتح بعدها قم، وقاشان، وأصبهان، والري، وشيراز، وغيرها من بلاد فارس^(١).

- تواضعه للنبي ﷺ، وحبّه وتعظيمه له، وتأدبه معه:

عن سعيد بن المسيب، قال: أخبرني أبو موسى الأشعري، أنه تواضاً في بيته، ثم خرج، فقلت: لأرمن رسول الله ﷺ، ولأكون معه يومي هذا، قال: فجاء المسجد فسأل عن النبي ﷺ، فقالوا: خرج ووجهها هنا، فخرجت على إثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس، فجلست عند الباب، وبابها من جريد حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته فتوضاً، فقامت إليه فإذا هو جالس على بئر أريس وتوسط قفها، وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب، فقلت: لأكون بواب رسول الله ﷺ اليوم... الخ الحديث^(٢).

- تواضعه لابن مسعود رضي الله عنه، وحبّه وتعظيمه له، وتأدبه معه:

عن عمرو بن يحيى بن سلمة، قال: سمعت أبي، يحدث، عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قبل صلاة الغداة، فإذا خرج، مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن قلنا: لا، بعد. فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج، قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن، إني رأيت في المسجد أنفاً أمراً أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيراً. قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه. قال: رأيت في المسجد قوماً حلقتهم ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصاً، فيقولون: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقولون: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقولون: سبحوا مائة، فيسبحون مائة. قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئاً انتظار رأيك أو انتظار أمرك... الخ الحديث^(٣).

- عبادته:

عن صالح بن موسى الطلحي، عن أبيه، قال: «اجتهد الأشعري قبل موته اجتهاداً شديداً، فقيل له: لو أمسكت ورقتك بنفسك بعض الرفق، قال: إن الخيل إذا أرسلت فقاربت رأس مجراها أخرجت جميع ما عندها، والذي بقي من أجلي أقل من ذلك. قال: فلم يزل على ذلك

(١) أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، «أخبار أصبهان». تحقيق سيد كسروي حسن، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م)، ٤٧:١.

(٢) البخاري، «صحيح البخاري»، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً، رقم الحديث ٣٦٧٤.

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، «سنن الدارمي»، (ط٣)، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٠م)، كتاب العلم، باب: في كراهية الأخذ بالرأي، رقم الحديث: ٢٢٢.

حَتَّى مَاتَ»^(١).

- من وصاياه:

لَمَّا حَضَرَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ الْمَوْتُ دَعَا بَنِيهِ، فَقَالَ: «انظُرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ، فَلَا تُؤْذِنَنَّ بِي أَحَدًا، وَلَا يَتَّبِعَنِّي صَوْتُ وَلَا نَارٌ، وَلْيَكُنْ مُمَسًى أَحَدِكُمْ بِحِذَائِ رُكْبَتِي مِنَ السَّرِيرِ»^(٢). وعن أبي بردة، قال: «أوصى أبو موسى حين حضرته الموت، فقال: إذا انطلقتم بجنائزتي فأسرعوا المشي، ولا يتبعني مجمر، ولا تجعلوا في لحدي شيئاً يحول بيني وبين التراب، ولا تجعلوا على قبري بناء، وأشهدكم أنني برئ من كل حالقة، وسالقة، وخارقة، قالوا: وسمعت فيه شيء؟ قال: نعم، من رسول الله ﷺ»^(٣).

- وفاته:

ذهب الذهبي إلى أنه توفي في ذي الحجة سنة أربع وأربعين، وهو ابن ثلاث وستين سنة، ودفن بمكة^(٤)، فرضي الله تعالى عنه وأرضاه.

(١) أحمد بن الحسين البيهقي، «شعب الإيمان». تحقيق محمد عطا، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٩٩٤م)، الزهد وقصر الأمل، فصل: فيما بلغنا عن الصحابة رضي الله عنهم في معنى ما تقدم عن رسول الله ﷺ، رقم الحديث ١٠١٨٧.

(٢) ابن سعد، «الطبقات الكبرى»، ٤: ٨٦.

(٣) أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر، «تاريخ دمشق»، (ط٢)، بيروت: دار الفكر، (١٩٩٥م)، ٣٢: ٩٧.

(٤) محمد بن أحمد الذهبي، «سير أعلام النبلاء». تحقيق شعيب الأرنؤوط، (ط٧)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (١٩٩٠م)، ٤: ٤٩.

المبحث الثاني حياته العلمية

- القارئ:

قال الذهبي: «وهو معدود فيمن قرأ على النبي ﷺ. أقرأ أهل البصرة، وفقههم في الدين. قرأ عليه حطان بن عبد الله الرقاشي، وأبو الرجاء العطاردي»^(١).
عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدِيِّ، قَالَ: «كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يَطُوفُ عَلَيْنَا فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ يَقْعُدُ حَلَقًا فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ بَيْنَ بُرْدَيْنِ أَيْضِينَ يُقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَمِنْهُ أَخَذْتُ هَذِهِ السُّورَةَ: (أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ)^(٢)، قَالَ أَبُو رَجَاءٍ: «فَكَانَتْ أَوَّلَ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٣).

- المفسر:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «بَعَثَنِي الْأَشْعَرِيُّ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تَرَكْتَ الْأَشْعَرِيَّ؟ فَقُلْتُ لَهُ: تَرَكْتُهُ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْقُرْآنَ. فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ كَبِيرٌ وَلَا تُسْمِعْهَا إِيَّاهُ»^(٤).
وعن غنيم بن قيس، قال: كنا عند أبي موسى في مسجد البصرة. قال: فصفنا صفين بين يديه
- أو قال: صفوفا - يعلمنا القرآن»^(٥).

- المحدث:

روى عن: النبي ﷺ، وعن أبي بكر وابنته عائشة زوج النبي ﷺ، وعمر وعلي وابن عباس وابن مسعود وأبي بن كعب وعمار بن ياسر ومعاذ بن جبل رضى الله تعالى عنهم^(٦).
وحدث عنه: أولاده: إبراهيم وأبو بكر وأبو بردة وموسى، وامراته أم عبد الله، وأنس بن مالك وأبو سعيد الخدري وطارق بن شهاب وأبو عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش وزيد بن وهب وعبيد

(١) الذهبي، «سير أعلام النبلاء»، ٥٠: ٤.

(٢) سورة العلق: الآية (١).

(٣) أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٩٩٠م)، ٤: ٣٢٢.

(٤) ابن سعد، «الطبقات الكبرى»، ٨١/٤.

(٥) ابن عساکر، «تاريخ دمشق»، ٣٢: ٦٨.

(٦) جمال الدين يوسف المزي، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال»، (ط ٢)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (١٩٨٨م)، ١٥: ٤٤٨.

بن عمير وأبو الأحوص وعوف بن مالك وأبو الأسود الديلي وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وأبو عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم وأبو رافع الصائغ وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ومسروق بن أوس الحنظلي وهزيل بن شرحبيل ومرة بن شراحيل الطيب والأسود وعلقمة بن قيس النخعي وعبد الرحمن ابنا يزيد النخعي وحطان بن عبد الله الرقاشي وربيعي بن حراش وصفوان بن سليم وأبو وائل شقيق بن سلمة وعامر الشعبي وقتادة، وآخرون^(١).

قال النووي: «رؤى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة وستون حديثًا، اتفق البخاري ومسلم منها على خمسين، وانفرد البخاري بخمسة عشر» اهـ^(٢).

عن أبي بردة، قال: «كُتبت حديث أبي، فقال: ألا أراك تكتب حديثي؟ قلت: أجل، قال: فائتني به، قال: فأتيته به، فمحاها، وقال: احفظ كما حفظت»^(٣).
- الفقيه:

عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ الْفُتُوَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَزَيْدٌ وَأَبِي بَنُ كَعْبٍ وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ»^(٤).

وعن صفوان بن سليم، قال: «لم يكن يفتي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير هؤلاء القوم: عمر، وعلي، ومعاذ، وأبو موسى»^(٥).
- القاضي:

قال الشعبي: «قُضَاةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَرْبَعَةٌ: عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ»^(٦).
وَعَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِي أَنْ يَقْضِيَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ كَمَا يَتَبَيَّنُ اللَّيْلُ مِنَ النَّهَارِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: صَدَقَ أَبُو مُوسَى»^(٧).

(١) الذهبي، «سير أعلام النبلاء»، ٤: ٤٠.

(٢) النووي، «تهذيب الأسماء واللغات»، ٢: ٢٦٩.

(٣) ابن عساکر، «تاريخ دمشق»، ٣٢: ٧٣.

(٤) ابن سعد، «الطبقات الكبرى»، ٢: ٢٦٨.

(٥) ابن عساکر، «تاريخ دمشق»، ٣٢: ٦٦.

(٦) ابن سعد، «الطبقات الكبرى»، ٤: ١٢٧.

(٧) الذهبي، «سير أعلام النبلاء»، ٢: ٣٨٩.

- المعلم:

عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى عَلَى مِنْبَرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ عِلْمًا فَلْيَعْلَمْهُ وَلَا يَقُولَنَّ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ فَيَكُونَ مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ وَيَمْرُقُ مِنَ الدِّينِ»^(١).

- العامل بما علم:

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ أَتَى عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا، فَقَالَ: يَسْتَأْذِنُ أَبُو مُوسَى، يَسْتَأْذِنُ الْأَشْعَرِيُّ، يَسْتَأْذِنُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَرَجَعَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ عُمَرُ: مَا رَدَّكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَسْتَأْذِنُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا فَلْيَرْجِعْ»^(٢).

- مكانته وثناؤهم عليه:

حلاه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» بقوله: «أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: ذِي الْحِلْمِ الرَّصِينِ، وَالرَّأْيِ الْمَتِينِ، الْعَالِمِ الْأَمِينِ»^(٣).

قال فيه الذهبي: «الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ التَّمِيمِيُّ الْفَقِيهُ الْمُقْرِيُّ»^(٤). وقال فيه ابن كثير: «وَكَانَ مِنْ قُرَاءِ الصَّحَابَةِ وَفُقَهَائِهِمْ»^(٥).

(١) ابن سعد، «الطبقات الكبرى»، ٤: ٨٥.

(٢) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن بلال بن أسد الشيباني، «المسند»، (ط ١)، بيروت: دار الكتب، ٢٠٠٣م، ٣٢: ٣٢٦، رقم الحديث ١٩٥٥٦.

(٣) أبو نعيم الأصبهاني، «أخبار أصبهان» ١: ٨٣.

(٤) الذهبي، «سير أعلام النبلاء»، ٤: ٤٠.

(٥) إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، «البداية والنهاية»، (ط ٣)، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م، ٨: ٦٠.

الفصل الثاني المصاحف الدعوية والاحتسابية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

المبحث الأول المصاحف الدعوية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

المطلب الأول: موضوع الدعوة

- إصلاح القلوب:

١- عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: «إنما سمي القلب قلباً؛ لتقلبه، وإنما مثل القلب مثل ريشة بفلاة من الأرض»^(١).

لما كان القلب صالحاً لأن يميل عن الحق والإيمان متى ما وجد داعية من شهوة أو شبهة أو هوى، كان تعليل أبي موسى في تسمية القلب بالقلب عين الصواب، وهو ما يتوافق مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء»^(٢). ولذلك كان أكثر دعائه صلى الله عليه وسلم: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك»^(٣).

وهنا يبرز موضوع الدعوة، والمتمثل في إصلاح القلوب، بجعلها مستقيمة على ما جاء في الكتاب والسنة، بإظهار الطاعة، فينصلح حالها حينئذ، ومتى ما صلحت صلحت الأجساد.

المطلب الثاني: صفات الداعية

- الفقه في الدين:

٢- عن عبد الله بن الحصين، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أنه قال: «في بيضة النعامة يصيبها المحرم: صوم يوم، أو إطعام مسكين»^(٤).

(١) أبو نعيم الأصبهاني، «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، ١: ٢٦٣.

(٢) أحمد بن محمد بن حنبل، «المسند»، ٦: ٩١، رقم الحديث ٢٥١.

(٣) محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي، «سنن الترمذي»، (ط ٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م)، كتاب الدعوات، باب، رقم الحديث ٣٥٢٢.

(٤) أحمد بن الحسين البيهقي، «السنن الكبرى». تحقيق محمد عطا، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م)،

الداعية في خضم اختلاطه بالمدعويين معرض لفجاءة السؤال وسرعة الإجابة، وهو أمر يتطلب منه الفقه التام بأحكام الدين، مثل ما حصل لأبي موسى رضي الله عنه هنا، عندما أجاب بتخيير الكفارة في بيضة النعام على الحاج، فكانت إجابته موافقة لقول الله تعالى: (يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَفْقَهُوا الصِّدْقَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ) ^(١)، ومتفقة مع ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «في بيضة نعام صيام يوم أو إطعام مسكين» ^(٢).

وعليه يتضح منهج الداعية في الدعوة إلى الله تعالى، إذ متى ما كان منهجه مستقيماً على نصوص الكتاب والسنة، ومتماشياً مع فهم الصحابة رضي الله عنهم كان منهجاً قوياً قويمًا لا تضربه فتنة، ولا يغلبه جهل، ولا يميله الهوى. فلا بد من الالتزام به؛ حتى تؤدي الدعوة ثمارها المرجوة. - اتباع السنة:

٣- عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: «الكرسي: موضع القدمين، وله أطيظ كأطيظ الرحل» ^(٣).
يبين أبو موسى رضي الله عنه معنى الكرسي الوارد في الآية، فيفسره بأنه: موضع القدمين، وله أطيظ كأطيظ الرحل. ويعد قوله في حكم المرفوع، من منطلق حديثه عن أمر غيبي، وهو الكرسي، والصحابة رضي الله عنهم لم يقولوا شيئاً من ذلك إلا وقد أخذوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنهم لا مساغ لهم في الاجتهاد في ذلك، ولا أن يقولوه بآرائهم، وإنما تلقوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤)، وقد جاء في الحديث عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن كرسيه وسع السماوات والأرض، وإن له أطيظاً كأطيظ الرحل الجديد إذا ركب من ثقله» ^(٥).

٢٠٨:٥، رقم الحديث ٩٨٠٢.

(١) سورة المائدة: الآية (٩٥).

(٢) علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني، «السنن». تحقيق شعيب الأرنؤوط، (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٤م)، كتاب الحج، باب المواقيت، رقم الحديث ٢٥٥٧.

(٣) محمد بن جرير الطبري، «جامع البيان في تأويل آي القرآن»، (ط٣)، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٦٨م)، ٣٩٨:٥.

(٤) محمد بن أحمد الذهبي، «العرش»، (ط١)، دمشق: دار القلم، ١٩٩٠م)، ١٥٩:٢.

(٥) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد العتكي المعروف بالبيزار، «المسند»، (ط١)، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨م)، ٤٥٧:١، رقم الحديث: ٣٢٥.

وهنا يبرز جانباً مهماً من جوانب الدعوة، وهو التأسى بالقدوة الحسنة، فيقتدي الداعي ويتأسى بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قولاً وعملاً، ظاهراً وباطناً، منهجاً وسلوكاً، فضلاً عن التخلق بخلق الكريم صلى الله عليه وسلم، ومحبته وتعظيمه وإجلاله، والتأدب معه، بمثل ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم.

- الدعوة إلى السنة، والتحذير من البدعة:

٤- عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى عَلَى مَنبَرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ عِلْمًا فَلْيُعَلِّمُهُ، وَلَا يَقُولَنَّ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ فَيَكُونَ مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ، وَيَمْرُقَ مِنَ الدِّينِ»^(١).

يخبر أبو موسى رضي الله عنه عن أمر في غاية الخطورة ينبغي أن يتنبه إليه كل داعية؛ وهو التقول بلا علم، الأمر الذي يوقعه في البدعة، وقد نهى الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا)^(٢)، قال قتادة: «لا تقل رأيت ولم تر، وسمعت ولم تسمع، فإن الله تبارك وتعالى سائلك عن ذلك كله»^(٣).

وإذا كانت البدعة ناجمة عن التقول بلا علم، فإن السنة ناجمة عن التقول بعلم، وشتان بين الأمرين، وذلك أن في البدعة ضلالة وغواية، وفي السنة نور وهداية. ولا شك أن في البدعة تكلف ومروق من الدين - كما ذكر أبو موسى رضي الله عنه - وعليه فإن الواجب الحذر من الوقوع فيها.

- اتباع الجماعة:

٥- عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيًّا، وَابْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ وَأَبَا الدَّرْدَاءِ، وَعَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، قَالُوا: «هُوَ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا مَا لَمْ تَغْتَسِلْ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ، يَرِثُهَا وَتَرِثُهُ مَا دَامَتْ فِي الْعِدَّةِ»^(٤).

اتبع أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قول الجماعة من الصحابة، وبالأخص الخلفاء الراشدين؛ وهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فعلتكم بسنتي، وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة،

(١) ابن سعد، «الطبقات الكبرى»، ٤: ١٠٩-١١٠.

(٢) سورة الإسراء: الآية (٣٦).

(٣) الطبري، «جامع البيان»، ١٧: ٤٤٦.

(٤) عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفي، «المصنف»، (ط ١)، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٩هـ،

وكل بدعة ضلالة»^(١). ومن ثم علم أن الواجب على كل داعية اتباع الجماعة ولزومها، وترك الفرقة المؤدية إلى البعد عنها، ورسول الله ﷺ حذر من الفرقة، فقال: «عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوبة الجنة فليلزم الجماعة»^(٢).

- الالتزام بالعقيدة الصحيحة السليمة:

٦- عن أبي تميم الهجيمي، قال: سمعت أبا موسى الأشعري، في قول الله ﷻ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنِهِمْ وَزِيَادَةٌ﴾^(٣)، قال: «الحسنى: الجنة، والزيادة: النظر إلى وجه ربهم»^(٤).

فسر أبو موسى الأشعري ﷺ معنى لفظ الزيادة الوارد في الآية بالرؤية؛ أي: رؤية المؤمنين إلى وجه ربهم في الجنة. وهذا هو المعتقد السليم، والمنهج القويم، الذي ينبغي أن يسير عليه كل داعية، إذ الواجب عليك التمسك بالعقيدة الصحيحة السليمة المبنية على أصول الشريعة الإسلامية.

- تدبر معاني القرآن الكريم، والخشوع عند تلاوته:

٧- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: «كَانَ أَبُو مُوسَى إِذَا قَرَأَ: (يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ) ^(٥)، قَالَ: يَعْني الْجَهْلَ، وَإِذَا قَرَأَ: (أَفَنَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ يَتَسَلَّلُ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا) ^(٦) بَكَى»^(٧).

ينبه أبو موسى ﷺ كل داعية إلى أهمية تدبر معاني القرآن، والإكثار من قراءته حتى يرق الفؤاد فيخشع، فتدمع على أثره العين، فيتولد البكاء خوفاً وخشية من عظيم ما قرأ، وهول ما فهم.

- الحلم والتأني والصبر والتواضع:

٨- عن عمرو بن يحيى بن سلمة، قال: سمعت أبي، يحدث، عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود ﷺ، قبل صلاة الغداة، فإذا خرج، مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري ﷺ فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن قلنا: لا، بعد. فجلس معنا حتى

(١) أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، «السنن»، (ط ١، بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٧م)، كتاب السنة، باب: في لزوم السنة، رقم الحديث: ٤٦٠٧.

(٢) الترمذي، «السنن»، كتاب الفتن، باب: من جاء في لزوم الجماعة، رقم الحديث: ٢١٦٥.

(٣) سورة يونس: الآية (٢٦).

(٤) الطبري، «جامع البيان»، ١٥: ٦٤.

(٥) سورة الانفطار: الآية (٦).

(٦) سورة الكهف: الآية (٥٠).

(٧) البيهقي، «شعب الإيمان»، تعظيم القرآن، في البكاء عند قراءة القرآن، رقم الحديث: ١٨٩٨.

خرج، فلما خرج، قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن، إني رأيت في المسجد أنفاً أمراً أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيراً. قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه. قال: رأيت في المسجد قوماً حلقتهم جلوساً ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصاً، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة. قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئاً انتظار رأيك أو انتظار أمرك... الخ الحديث^(١).

يلفت أبو موسى رضي الله عنه نظر كل داعية إلى أربعة أخلاق فاضلة؛ هي:
(١) الحلم:

وهو: ترك الغضب، فعندما رأى أبو موسى رضي الله عنه المنكر واقع أمامه لم يغضب على أصحابه، ولم يعنفهم، وإنما تحلى بالحلم، فكظم غيظه، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كظم غيظه وهو قادر على أن ينفذه، دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة، حتى يخيره في أي الحور شاء»^(٢).
(٢) الأناة:

وهو: ترك العجلة، فعندما رأى أبو موسى رضي الله عنه المنكر واقع أمامه لم يستعجل على أصحابه، فيحكم عليهم بالفسق والفجور، وإنما تأنى في الحكم، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأشج عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة»^(٣).
(٣) الصبر:

وهو: حبس النفس عن التصرف، فعندما رأى أبو موسى رضي الله عنه المنكر واقع أمامه لم يعجز، وإنما صبر على أذاهم، وصبر على الطاعة وهو ذاهب إلى ابن مسعود ليبلغه، فلم يتكلم بكلمة حتى رآه، والله عز وجل يقول: (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب)^(٤).
(٤) التواضع:

وهو: ترك التكبر، فعندما وصل أبو موسى رضي الله عنه إلى ابن مسعود تواضع له، فقاده تواضعه إلى التأدب معه في حسن اختيار الكلمات المناسبة، والعبارات اللائقة، في معرض حديثه معه.

(١) الدارمي، «السنن»، كتاب العلم، باب: في كراهية الأخذ بالرأي، رقم الحديث: ٢٢٢.

(٢) أبو داود، «السنن»، كتاب الأدب، باب: من كظم غيظاً، رقم الحديث ٤٧٧٧.

(٣) مسلم بن الحجاج أبي الحسين النيسابوري، «صحيح مسلم». تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط٢)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٢م)، كتاب الإيمان، باب: الأمر بالإيمان بالله ورسوله، وشرائع الدين، والدعاء إليه، رقم الحديث ٢٦.

(٤) البيهقي، «شعب الإيمان»، تعظيم القرآن، في البكاء عند قراءة القرآن، رقم الحديث: ١٨٩٨.

فهذه أربعة أخلاق كريمة فاضلة جاءت به الرسل من ربهم، فلم يغضبوا على قومهم، ولم يستعجلوا في الحكم عليهم، وتواضعوا لهم في الحديث، وصبروا على أذاهم، حتى أتاهم النصر. فينبغي على كل داعية التحلي بها؛ لما فيها من عظيم الأثر في إنجاح الدعوة.

المطلب الثالث: المدعو

- حرص المدعو على الذهاب إلى الداعية متى ما استجد جديد:

٩- عن عامر الشعبي، أن عثمان استخلف أبا موسى الأشعري رضي الله عنه، فلما صلى الفجر جاء رجل من مراد، فقال: هذا مقام العائد التائب، أنا فلان بن فلان ممن حارب الله ورسوله، جئت تائباً من قبل أن تقدروا علي، فقال أبو موسى: «جاء تائباً من قبل أن تقدروا عليه، فلا يعرض إلا بخير»^(١).
المدعو عليه أن يجعل الداعية طبيبا له في كل حين، مثل ما فعل هذا الرجل عندما جاء إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، فما كان من أبي موسى إلا أن تواضع إليه، فأنصت لكلامه، وأحسن الظن به، وعامله برفق ولين ورحمة، وهكذا ينبغي أن تكون العلاقة بين الداعية والمدعو، وقد أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بالتواضع والرفق بالمؤمنين، فقال: (وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)^(٢).

- استعداد المدعو للفهم والتعلم:

١٠- عن أبي العالية، ويونس بن جبير، قالوا: «صلى أبو موسى الأشعري بأصحابه بالدير من أصبهان، وما بهم يومئذ خوف، ولكنه أحب أن يعلمهم صلاتهم. فصنفهم بصفين: صفًا خلفه، وصفًا مواجهة العدو مقبلين على عدوهم. فصلى بالذين يلونه ركعة، ثم ذهبوا إلى مصاف أصحابهم. وجاء أولئك، فصنفهم خلفه، فصلى بهم ركعة ثم سلم. ف قضى هؤلاء ركعة، وهؤلاء ركعة، ثم سلم بعضهم على بعض. فكانت للإمام ركعتان في جماعة، ولهم ركعة ركعة»^(٣).

المدعو دائما في حاجة ماسة إلى من يعلمه أمور دينه، فهو دائم العطش والذي يرويه ويطفئ لهيب عطشه هو الداعية، ومن ثم على المدعو أن يكون مع الداعية في جميع أحواله متى استطاع إلى ذلك سبيلا، كما كان الصحابة رضي الله عنهم مع النبي صلى الله عليه وسلم.

وأبو موسى هنا ينقل للمدعويين كيفية أداء صلاة الخوف، وهذه الكيفية صلاها النبي صلى الله عليه وسلم مع صحابته في غزوة ذات الرقاع، والتي رواها الجماعة إلا ابن ماجه عن سهل بن أبي حثمة، وهي

(١) البيهقي، «السنن الكبرى»، كتاب السرقة، باب: المحارب يتوب، رقم الحديث: ١٧٠٩٩.

(٢) سورة الحجر: الآية (٨٨).

(٣) الطبري، «جامع البيان»، ٩: ١٥٣.

التي قال عنها الإمام أحمد: وأما حديث سهل فأننا أختاره^(١).
 ومع أن أصحاب أبي موسى رضي الله عنه لم يكن بهم يومئذ خوف إلا أنه كداعية أراد اتباع أسلوب التطبيق العملي في الدعوة التربوية، خاصة إذا كان منقولاً عن القدوة الحسنة كصفة الوضوء. وعليه يمكن القول بأن الداعية قد يكون معلماً مريباً، ومتى ما كان الأمر كذلك فعليه اختيار الأسلوب المناسب للدعوة، وفي المقابل على المدعو أن يحرص على فهم ما يقوله الداعية.

المطلب الرابع: أساليب الدعوة

- الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالحسنى:

١١- عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاءُهُمْ، فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسُو قُلُوبُكُمْ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشَّدَّةِ بِبِرَاءَةِ، فَأُنْسِيْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَابْتَغَى وادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِأَحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ، فَأُنْسِيْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، فَتُكْتَبَ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسَأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

علم مما مضى أن وظيفة الداعية هي إصلاح القلوب، ومن ثم وجب عليه اختيار الأساليب المناسبة، وذلك بالرجوع إلى القرآن الكريم لاستخلاص الأساليب الربانية الذي خاطب الله تعالى بها عباده المؤمنين، وهو ما أتى به أبو موسى هنا حين طبق أساليب الدعوة الثلاثة التي وردت في قوله عز وجل: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) ^(٣)، وهي:

(١) الحكمة:

والمقصود بها ما جاء مفهومه في الكتاب والسنة. وهو ما تضمنه كلامه رضي الله عنه، كاستدلاله بقوله تعالى: (يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ) ^(٤)، وأما عن استدلاله بالسنة

(١) موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، «المغني»، (ط١)، القاهرة: مكتبة القاهرة، (١٩٦٨م)، ٣٠٦:٢.

(٢) مسلم، «صحيح مسلم»، كتاب الزكاة، باب: لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثاً، رقم الحديث: ١٠٥٠.

(٣) سورة النحل: الآية (١٢٥).

(٤) سورة الصف: الآية (٢).

فبقول الرسول ﷺ: «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب»^(١).

(٢) الموعظة الحسنة:

والمقصود بها ما جاء مفهومه في الأحداث والوقائع التي مضت على الأمم الغابرة؛ ليتعظ الناس بهم؛ فيحذروا بأس الله تعالى. وهو ما تضمنه كلامه ﷺ، حين قال: «أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّأُوهُمْ، فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمْدُ فَتَقْسُو قُلُوبُكُمْ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

(٣) المجادلة بالحسنى:

والمقصود بها الحديث استخدام الوجه الحسن في الخطاب من الرفق واللين والتلطف بالعبارة، وترك الشدة والغلظة والقسوة بالعبارة. وهو ما تضمنه سائر كلامه ﷺ، حين قال: «وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ، كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشَّدَّةِ بِبَرَاءَةِ، فَأَنْسَيْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ، كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ، فَأَنْسَيْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، فَتَكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

- التذكير:

١٢- عن طريف بن يزيد، قال: كنا مع أبي موسى بشط دجلة، فصلينا الظهر ثم حضرت العصر، فقام ناس يتوضؤون، فقال أبو موسى: «إِنَّهُ لَا وَضُوءَ إِلَّا عَلَى مَنْ أَحْدَثَ»^(٢).

أمر الله تعالى نبيه ﷺ بأن يذكر صحابته، فقال: (وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ يُنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ)^(٣).

والتذكير يكون بما هو معلوم للمؤمنين، ولكن انسحبت عليه الغفلة والذهول، فيذكرون بذلك، ويكرر عليهم ليرسخ في أذهانهم، وينتبهوا ويعملوا بما تذكروه، من ذلك، وليحدث لهم نشاطا وهمة، توجب لهم الانتفاع والارتفاع. وأخبر الله أن الذكرى تنفع المؤمنين؛ لأن ما معهم من الإيمان والخشية والإنابة، واتباع رضوان الله، يوجب لهم أن تنفع فيهم الذكرى، وتقع الموعظة منهم موقعها. وأما من ليس له معه إيمان ولا استعداد لقبول التذكير، فهذا لا ينفع تذكيره^(٤).

(١) البخاري، «صحيح البخاري»، كتاب الرقاق، باب: ما يتقى من فتنة المال، رقم الحديث: ٦٤٣٦.

(٢) الطبري، «جامع البيان»، ١٠: ٨.

(٣) سورة الذاريات: الآية (٥٥).

(٤) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، (ط١)، الرياض: مكتبة التوبة،

والمدعو قد يقع في الخطأ، أو قد ينسى حكماً شرعياً، فاحتاج إلى الداعية كي يذكره به، وينبهه عليه، ويوجهه إليه، كما حصل لأبي موسى هنا عندما ذكر أصحابه بأن الوضوء لا يجب إلا على من أحدث، فلم يوجه لهم الخطاب وإنما أطلقه، رأفة ورحمة، وتأسياً واقتداءً.
- الترغيب والترهيب:

١٣- عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: «إنه كان قبل أمانان، قوله: (وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) (١)، قال: أما النبي صلوات الله عليه وآله فقد مضى، وأما الاستغفار فهو دائر فيكم إلى يوم القيامة» (٢).

الترغيب هو الحث على فعل الخير بما يحصل به الطمع في الثواب. والترهيب الحث على ترك الشر بما يحصل الخوف من أليم العقاب. ودليل مشروعيته قوله تعالى عن آل زكريا: (إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْأَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ) (٣). وقوله تعالى عن عباده الصالحين: (نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ) (٤). وحتى يظفر المؤمن بالجنة عليه يعيش في الدنيا على جناحين، أحدهما فيه الخوف والرغبة، والآخر فيه الرجاء والرغبة. فإذا جمع الجناحين طار وظفر، ومن لم يجمعهما خاب وخسر. ويرغب أبو موسى رضي الله عنه هنا أصحابه في الاستغفار، ويخبرهم بأنه سبب عظيم لرفع العذاب عنهم، وكأنه يرهبهم من تركه، فلو تركوه لنزل بهم العذاب، فالواجب الإكثار منه في كل وقت وحين.
- الجهاد بالسيف:

١٤- عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: «إن الإمرة ما أؤتمر فيها، وإن الملك ما غلب عليه بالسيف» (٥). الجهاد في سبيل الله من أعظم ما تقرب به العباد بعد الفرائض إلى الله تعالى؛ لما يترتب عليه من نصر المؤمنين، وإعلاء كلمة الدين، وقمع الكافرين المعاندين الظالمين والمنافقين، وغير ذلك من المصالح الكثيرة، والعواقب الحميدة، وله أهداف، وأطوار، وأنواع، ومراتب إذا علمها المجاهدون وعملوا بها فقد أحرزوا حكمة القوة الفعلية في الدعوة إلى الله.

(١) سورة الأنفال: الآية (٣٣).

(٢) الطبري، «جامع البيان»، ١٣: ٥١٣.

(٣) سورة الأنبياء: الآية (٩٠).

(٤) سورة السجدة: الآية (١٦).

(٥) ابن سعد، «الطبقات الكبرى»، ٤: ١١٣.

وينبه أبو موسى هنا إلى أهمية الجهاد بالسيف، وأن الملك حاصل به، فالقوة والعزة والكرامة والمنعة لا تنال إلا به، وعن طريقه اتسعت رقعة دولة الإسلام اتساعا كبيرا، ودخل الناس في دين الله أفواجا، وانتشرت دعوة الحق في أرجاء المعمورة انتشارا عظيما باهرا حتى بان نور الإسلام.

- الخطبة:

١٥- عن قتادة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال وهو يخطب الناس: «إن ذا الكفل لم يكن نبيا ولكن كان عبدا صالحا، تكفل بعمل رجل صالح عند موته، كان يصلي لله كل يوم مائة صلاة، فأحسن الله عليه الثناء في كفالتة إياه»^(١).

لا شك أن للخطبة تأثير بليغ في نفوس المستمعين لها، خاصة إذا كان الخطيب ماهرا في إقناعهم واستمالتهم إليه، بحيث يتحكم بعواطفهم، فيجعلهم يتسمون تارة، ويكون تارة أخرى. وهنا تأتي أهميتها في كونها وسيلة إعلام لنشر الدعوة بين المدعوين، بأسلوب سهل جذاب مميز. وأدخل أبو موسى رضي الله عنه في خطبته هنا أسلوب القصة؛ لجذب الناس إليه، فيعتبروا ويتعظوا بها.

- القصة:

١٦- عن كنانة بن الأحنس، قال: سمعت الأشعري وهو يقول على هذا المنبر: «ما كان ذو الكفل نبيا ولكن كان - يعني في بني إسرائيل - رجلا صالحا يصلي كل يوم مائة صلاة، فتكفل له ذو الكفل من بعده، فكان يصلي كل يوم مائة صلاة، فسُمي ذا الكفل»^(٢).

تؤدي القصة دورا فعالا في نفس الداعية والمدعو على حد سواء، فهي تثبت قلب مستمعها، وتعمل فكره، فتخرجه من الغفلة إلى العظة والاعتبار والتفكير، كما قال تعالى: (وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ فِي هَذِهِ الْحَقِّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ)^(٣). واستخدم أبو موسى رضي الله عنه هنا القصة كدليل على إثبات أهميتها، وبلغ أثرها، في نشر الدعوة.

(١) الطبري، «جامع البيان»، ١٨: ٥١٠.

(٢) أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، «تفسير القرآن العظيم»، (ط ١، بيروت: دار الفيحاء للنشر، ١٩٩٢م)، ٥: ٣٢٠.

(٣) سورة هود: الآية (١٢٠).

المبحث الثاني المضمين الاحتسابية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

المطلب الأول: موضوع الحسبة

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

١٧- عن أبي كنانة، قال: قال أبو موسى رضي الله عنه: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَأَنَّ لَكُمْ أَجْرًا، وَكَأَنَّ لَكُمْ ذِكْرًا، وَكَأَنَّ لَكُمْ نُورًا، وَكَأَنَّ عَلَيْكُمْ وَزْرًا، اتَّبِعُوا الْقُرْآنَ، وَلَا يَتَّبِعَنَّكُمْ الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعِ الْقُرْآنَ يَهْبِطُ بِهِ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ اتَّبَعَهُ الْقُرْآنُ يَرْخُ فِي قَفَاهُ فَيَقْدِفُهُ فِي جَهَنَّمَ»^(١).

يدور موضوع الحسبة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويكون تطبيقه عمليا كعقوبة تعزير من قبل المحتسب متى ما ترك المعروف أو فعل المنكر. ولا شك أن في تطبيقه صلاح للمجتمع بصورة عامة، ولل فرد بصورة خاصة، فتتأى أهميته في تطبيقه حتى تتأى الاستقامة. ويربط أبو موسى رضي الله عنه هنا بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبين القرآن بأسلوب بلاغي جميل فيه العظة والعبرة، والترغيب والترهيب، فيخبر أن من جعل القرآن أمامه قاده إلى المعروف، والمعروف يقود إلى الجنة، ومن جعل القرآن خلفه قاده إلى المنكر، والمنكر يقود إلى النار.

المطلب الثاني: صفات المحتسب

- العلم بأحكام الشريعة:

١٨- عن الحسن البصري: «أن رجلا طلق امرأته، ووكل بذلك رجلا من أهله - أو إنساناً من أهله - فغفل ذلك الذي وكله بذلك حتى دخلت امرأته في الحيضة الثالثة، وقربت ماءها لتغتسل، فانطلق الذي وُكل بذلك إلى الزوج، فأقبل الزوج وهي تريد الغسل، فقال: يا فلانة، قالت: ما تشاء؟ قال: إني قد راجعتك! قالت: والله ما لك ذلك! قال: بلى والله! قال: فارتفعا إلى أبي موسى الأشعري، فأخذ يمينها بالله الذي لا إله إلا هو: إن كنت لقد اغتسلت حين ناداك. قالت: لا والله، ما كنت فعلت، ولقد قربت مائي لأغتسل. فردها على زوجها، وقال: أنت أحقُّ بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة»^(٢).

(١) ابن أبي شيبة، «المصنف»، ١٢٦/٦، ٣٠٠١٤.

(٢) الطبري، «جامع البيان»، ٥٠٢: ٤.

ينبغي على المحتسب أن يكون عالماً بأحكام الشريعة حتى يميز بين المعروف فيأمر به متى ما وقع، وبين المنكر فينهى عنه متى ما وقع، طالما أنه من قبل الحاكم على مثل هذا الأمر. وتبرز شخصية المحتسب العلمية في الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، فقد قاده علمه بأحكام الحيض إلى أن يكون حازماً مع المرأة، فأخذ يمينها بالله الذي لا إله إلا هو: إن كانت قد اغتسلت حين ناداها، حتى اعترفت بأنها لم تغتسل، عندها لم يتردد في ردها لزوجها، بل وأعطاه عالماً نافعا، فأخبره بأنه أحق برجعتها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة، مما يدل على فقهه رضي الله عنه.

- الرجوع إلى نصوص الشرع:

١٩- عن حطان بن عبد الله الرقاشي، في قوله تعالى: (وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا) ^(١)، أن أبا موسى أمر أن يُعْطُوا إذا حضر قسمة الميراث: أولو القربى واليتامى والمساكين والجيران من الفقراء ^(٢).

على المحتسب أن يقف على نصوص الشرع، فلا يعدل عنها إلى الاجتهاد برأيه، بل عليه أولاً أن يرجع إلى ما دل عليه الوحي الأمين؛ لتتضح عنده المسألة، فيأمر حينها بالمعروف وينهى عن المنكر، وهو ما طبقه أبو موسى رضي الله عنه عندما أمر أن يُعْطُوا إذا حضر قسمة الميراث: أولو القربى واليتامى والمساكين والجيران من الفقراء، متماشياً مع مدلول الآية الكريمة.

- الاجتهاد يكون عند الضرورة، وتقدر بقدرها:

٢٠- عن عامر الشعبي: «أن رجلاً من خثعم توفي بدقوقاء، فلم يشهد على وصيته إلا نصرانيين، فأحلفهما أبو موسى بعد العصر بالله: ما خانا ولا كتما ولا بدلا، وأنهما لوصيته، فأجاز شهادتهما» ^(٣).

ينبغي أن يعلم بأن دائرة اجتهاد المحتسب مقدره بالضرورة؛ فلا يحق أن يجتهد إلا فيما قدر له عند الضرورة، وهو ما قام به أبو موسى رضي الله عنه عندما لم يجد مسلمين اثنين للشهادة على الوصية فجاء بنصرانيين مكانهما حتى تنفذ، وفي تنفيذها أمر بالمعروف، ونهي عن المنكر إذا لم تنفذ.

(١) سورة النساء: الآية (٨).

(٢) الطبري، «جامع البيان»، ٧: ١٤.

(٣) عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني، «المصنف»، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م، ٨: ٣٦٠، ١٥٥٣٩.

- الالتزام بطاعة ولي الأمر، وعدم الإتيان باجتهاد يخالف قوله:
٢١- عن عمر أنه سأل أبا موسى عنها- وكان بلغه قضاؤه فيها- فقال أبو موسى: «قضيتُ أن زوجها أحقُّ بها ما لم تغتسل. فقال عمر: لو قضيت غير هذا لأوجعت لك رأسك»^(١).
لا بد للمحتسب أن يلتزم بطاعة ولي الأمر، فلا يأتي بحكم يخالفه، وهو ما عمل به أبو موسى رضي الله عنه، فقد كان يعلم بحكم عمر رضي الله عنه في عدة المطلقة، ولقد تأكد منه عمر، وشدد عليه فيه.

- الاستقامة على الدين:

٢٢- عن هشام بن محمد: «أن أبا موسى الأشعري حلف على يمين، فبدا له أن يكفر، فكسا ثوبين ثوبين من معقدة البحرين، قال: وحلف مرة أخرى، فعجن لهم وأطعمهم»^(٢).
يجب على المحتسب أن يأمر نفسه بالاستقامة على الدين من قبل أن يأمر غيره بها، وهذا ما قام به أبو موسى حين كفر عن يمينه، فلم يغفل عنها ويأمر غيره بها، بل ألزم نفسه بها، وعجن للمساكين وأطعمهم في الكفارة الثانية، مما يعني تواضعه لهم، وانقياده وقبوله بما جاء في الشرع.

- تحليه بالموعظة الحسنة:

٢٣- عن أبي الأسود الدؤلي، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: «نزلت سورة نحو براءة، ثم رفعت، وحفظ منها: إن الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم، ولو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى واديا ثالثا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب»^(٣).
يلفت أبو موسى رضي الله عنه النظر إلى أن على المحتسب التحلي بالموعظة الحسنة، فيعظ كلا من تارك المعروف والواقع في المنكر، ويذكرهما بالتوبة النصوح، وأن الله يتوب على من تاب.
- أن يكون ذا رأي وصرامة وقوة في الدين:

٢٤- عن الحسن: «أن مكاتبا قام إلى أبي موسى الأشعري رحمه الله تعالى وهو يخطب الناس يوم الجمعة، فقال له: أيها الأمير، حُتَّ الناس عليَّ! فحثَّ عليه أبو موسى، فألقى الناس عليه عمامة وملاءة وخاتمًا، حتى ألقوا سوادًا كثيرًا، فلما رأى أبو موسى ما ألقى عليه قال: اجمعوه!»

(١) الطبري، «جامع البيان»، ٤: ٥٠٤.

(٢) الصنعاني، «المصنف»، ٥١٢: ٨، ١٦١٠١.

(٣) أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي، «مشكل الآثار»، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ،

فجمع، ثم أمر به ببيع. فأعطى المكاتب مكاتبته، ثم أعطى الفضل في الرقاب، ولم يرده على الناس، وقال: إنما أعطي الناس في الرقاب»^(١).

ينبغي هنا أن يعلم بأن الحسبة إنما شرعت نصرّة للدين وإعزاز له، وكبت لأهل الفجور والمعاصي والمناكير، وذلك لا يتأتى إلا لمن كان لديه قوة في عقيدته، وتمسك بدينه، مع وفور عقله، وصواب رأيه، وثبات شخصيته، وعدم تأثره بالناس، أو خوف منهم؛ لأن الحسبة في حقيقتها تقوم على الرهبة والسلطة والقوة^(٢)، فعلى المحتسب أن يثبت للناس مدى قوة سلطته عليهم.

وهذا كله نجده واضحاً فيما أقدم عليه أبو موسى رضي الله عنه حين أبرز للناس قوة شخصيته، وسداد رأيه، وعظيم سلطته، وشدة حزمه، ومدى تمسكه بدينه، فلم يرد ما جمعه لتحرير المكاتب على الناس، بل أمر بجعل الفرائض مما جمعه في الرقاب؛ لأن نيتهم وعملهم كان في تحرير الرقاب، فلم يشأ أن يعدل عما كانت عليه نيتهم وعملهم، فأعطى الفضل في الرقاب دون خوف منهم. والملاحظ أن أبا موسى رضي الله عنه قد عف نفسه عن أموال الناس، كما أنه لم يردّها عليهم، وإنما جعلها في حقها، ومن هذا باب العدل والإحسان الذي ينبغي أن يلتزم به المحتسب، إذ الحسبة عبارة عن مزيج من الدعوة والقضاء، فعلى المحتسب أن يجمع بين العدل وبين الإحسان إلى المحتسب عليه بالرفق واللين وطلاقة الوجه حتى تؤتي الدعوة والحسبة ثمارها المرجوة.

المطلب الثالث: المحتسب عليه

- الرفق واللين معه مع تطبيق نصوص الشرع عليه:

٢٥- عَنِ الشَّعْبِيِّ، زَعَمَ أَنَّ رَجُلًا، مِنْ مُرَادٍ حَلٍّ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَبُو مُوسَى قَامَ، فَقَالَ: «هَذَا مَقَامُ التَّائِبِ الْعَائِدِ فَقَالَ: وَيَلِكُ مَا لَكَ؟ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ الْمُرَادِيُّ، وَإِنِّي كُنْتُ حَارَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَسَعَيْتُ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا، فَهَذَا حِينِ جِئْتُ وَقَدْ تَبْتُ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرَ عَلَيَّ، قَالَ: فَقَامَ أَبُو مُوسَى الْمَقَامَ الَّذِي قَامَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ الْمُرَادِيُّ: وَإِنَّهُ كَانَ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَسَعَى فِي الْأَرْضِ فَسَادًا، وَإِنَّهُ قَدْ تَابَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرَ عَلَيْهِ، فَإِنْ يَكُ صَادِقًا فَسَبِيلُ مَنْ صَدَقَ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا يَأْخُذْهُ اللَّهُ بِذَنْبِهِ»، قَالَ فَخَرَجَ فِي النَّاسِ فَذَهَبَ وَلَحَى ثُمَّ عَادَ فَقُتِلَ»^(٣).

(١) الطبري، «جامع البيان»، ١٤: ٣١٦.

(٢) المغذوي، «الحسبة في الإسلام مع تطبيقاتها المعاصرة»، ٦٢.

(٣) ابن أبي شيبة، «المصنف»، ٦/٤٤٤، ٣٢٧٩٠.

المحتسب عليه؛ هو الشخص الذي تُمارس عليه وظيفة الحسبة، وقيل هو: كل إنسان يباشر أي فعل يشرع فيه الاحتساب^(١)، ممن ترك المعروف، أو فعل المنكر، فعندها يشرع للمحتسب محاسبته، فيعظه أو يعزره إن لزم الأمر.

وينبغي الرفق واللين معه مع تطبيق نصوص الشرع عليه كما فعل أبو موسى مع هذا الرجل الواقع في المنكر، فلم يعنفه، وإنما تواضع له فسأله أولاً عما دهاه، حتى إذا علم ما دهاه أحسن فيه الظن، ونادى في الناس ألا يمسه إلا بخير؛ لأنه جاء تائباً من قبل أن يقدر عليه.

- الأخذ بالشدة عليه عند إنكاره حتى يعترف:

٢٦- عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ خَاصَمَ امْرَأَتَهُ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَكَانَ طَلَّقَهَا وَاحِدَةً فَلَمْ يُرَاجِعْهَا حَتَّى دَخَلَتْ فِي مُعْتَسِلِهَا لِكَيْ تَطْهَّرَ مِنْ آخِرِ الثَّلَاثِ حَيْضَ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ حَتَّى أَشْهَدَ عَلَى مُرَاجَعَتِهَا فِي الْمُعْتَسِلِ وَأَسْمَعَهَا، فَقَضَى بَيْنَهُمَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ «أَنْ يُصَبِّرَهَا بِاللَّهِ مَا ارْتَجَعَهَا حَتَّى اغْتَسَلَتْ، فَأَعْتَرَفَتْ أَنْ قَدْ رَاجَعَهَا قَبْلَ أَنْ تَسْتَنْقِي بِالْمَاءِ، فَرَدَّهَا إِلَيْهِ»^(٢).

يشترط في المحتسب عليه أن يكون بصفة يصير الفعل المنهي عنه في حقه منكراً، وإن لم يكن معصية يحاسب عليها ديانة. وعلى هذا لا يشترط فيه أن يكون مكلفاً - أي: بالغاً عاقلاً - فمثلاً: المجنون إذا زنى أو سرق أم هم به، وجب إيقافه، والاحتساب عليه، وكذا الصبي إذا هم أو فعل منكراً كشرب الخمر، أو ترويج المخدرات وتهريبها، أنكر عليه المحتسب فعله، ومنعه من القيام بعمله. فالمنكر في المثاليين السابقين لا يعتبر معصية في حق الصبي أو المجنون يحاسبان عليهما ديانة، بينما يدخلان في دائرة عمل المحتسب. فمحل الشاهد هنا: هو كون الفعل منكراً، بغض النظر عن كونه معصية.

وقد يذهب المحتسب عليه إلى الإنكار منعا من فعل المعروف، كحال هذه المرأة التي أنكرت مراجعة زوجها لها قبل أن تغتسل، حتى استحلفها أبو موسى فاعترفت، فردها إليه. فهي وإن لم ترتكب معصية غير أن ما أنكرته وجب محاسبته عليه، فيكون ما عمله أبو موسى معروفاً.

(١) خالد بن عثمان السبت، «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أصوله وضوابطه وآدابه)»، (ط١)، الرياض، دار البيان،

١٩٩٥م، ٢٩٤.

(٢) الصنعاني، «المصنف»، ٦: ٣١٧، ١٠٩٩٦.

المطلب الرابع: المحتسب فيه

- العلم بكونه منكرا، وبيانه للناس:

٢٧- عن أبي موسى، قال: «الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر»^(١).

يعرف المحتسب فيه بأنه: كل منكر موجود في الحال ظاهر للمحتسب بغير تجسس، معلوم كونه منكرا بغير اجتهاد^(٢). ومن هذا التعريف يمكن لنا أن نستنتج الموضوع أو الوعاء الذي تجري فيه الحسبة، أو ما يمكن أن يطلق عليه المحتسب فيه، وهو: معروف متروك، وكل منكر ظاهر^(٣). ويمكن القول بأن ترك المعروف هو المنكر الباطن، وأما المنكر الظاهر فظاهر، وعليه فإن مدار معنى المحتسب فيه قائم على المنكر سواء كان باطنا أو ظاهرا.

ومن أعظم أنواع المنكر الذي يحتسب فيه ارتكاب الكبائر، وهي: كل ما فيه حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة، أو نفي إيمان، أو ترتيب لعنة، أو غضب عليه^(٤). ويذكر أبو موسى واحدة منها؛ وهي: الجمع بين الصلاتين من غير عذر، وهو في هذا يوافق قول رسول الله ﷺ: «من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر»^(٥). فينبغي على المحتسب إنكاره.

(١) ابن أبي شيبة، «المصنف»، ٢: ٢١٢، ٨٢٥٢.

(٢) الزيد والعمراني، «فقه الدعوة والاحتساب»، ٢٢٣.

(٣) المغذوي، «الحسبة في الإسلام مع تطبيقاتها المعاصرة»، ٨٠.

(٤) أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني، «الفتاوى الكبرى»، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م، ١٣٠: ٥.

(٥) الترمذي، «السنن»، أبواب الصلاة، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين، رقم الحديث: ١٨٨.

الخاتمة

- أحمد ربي وأشكره أن أعانني على إتمام هذا البحث بفضلله ومنه، بعد رحلة شاقة ممتعة، عشت خلالها أفياء ظليلة في رحاب المضامين الدعوية والاحتسابية لأقوال أبي موسى رضي الله عنه.
- أولاً- وقد ظهرت لي من خلال لدراستي للبحث بعض النتائج، أجملها بما يلي:
- ١- أن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتنوا بالسير على منهج النبوة في الدعوة قولاً وعملاً.
 - ٢- اعتمد الصحابة في أقوالهم على ما جاء في نصوص الكتاب والسنة.
 - ٣- تمتع الصحابة رضي الله عنهم بفقهم تام وأدب جليل في الدعوة والحسبة.
 - ٤- لم يكن أبو موسى الأشعري رضي الله عنه بمعزل عن هؤلاء الصحابة في أقواله، بل انتهج نهجهم في الدعوة والحسبة، وما هذا إلا لتخرجهم جميعاً من مدرسة واحدة، وهي مدرسة النبي صلى الله عليه وسلم.
 - ٥- إن الناظر في سيرة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وحياته العلمية ليجد فيها عظيم العلم والأخلاق والآداب التي ينبغي أن يلتزم فيها كل داعية، وكل محتسب، شأنه في ذلك شأن بقية الصحابة.
 - ٦- كانت أقوال أبي موسى رضي الله عنه نابعة من فهم عميق لما جاء في الكتاب والسنة، فلم يكن ليجهتد برأيه المجرد، بل كان متأدباً بآداب الكتاب والسنة في كل كلمة يقولها.
 - ٧- اهتم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه بخلق التواضع، فكان يتواضع للمدعو وللمحتسب عليه، فيسمع ليحسب، فيعمل بمقتضى ما سار عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وصحابته الكرام، فكان متواضعاً للجميع.
 - ٨- كما اهتم أيضاً بالجانب الفقهي، فتراه يعلم المدعويين كيفية صلاة الخوف كما علم النبي الكريم صلى الله عليه وسلم صحابته الكرام رضي الله عنهم صفة الوضوء، فاقتفى أثره في كيفية تعليم المدعويين.
 - ٩- امتازت أقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه بالحكمة والموعظة الحسنة، بحيث أصبحت أقواله سنة متبعة لكل داعية ومحتسب.
 - ١٠- لوحظ أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه كان مقلاً من الاجتهاد، فلم يكن ليجهتد إلا في حدود الضرورة المقدرة، وهو ما ينبغي أن يفعله كل داع ومحتسب.
 - ١١- حرص أبو موسى رضي الله عنه على بيان وسائل الدعوة المتعددة في أقواله الدعوية، كما حرص على بيان مدى التزامه بطاعة ولي الأمر، وعلى العدل والإحسان في أقواله الاحتسابية.
 - ١٢- اهتم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه في أقواله الدعوية والاحتسابية على بيان صورة المعروف فيفعلوه، وإيضاح صورة المنكر فيتركوه، ولفت نظر الداعية والمحتسب إلى أهمية ذلك.

ثانيا- أهم التوصيات ومنها:

١- ضرورة دراسة آثار السلف من الصحابة رضي الله عنهم المتعلقة بفقہ الدعوة إلى الله تعالى والاحتساب.

٢- الوقوف على الدلائل والاستنباطات الدعوية والاحتسابية للسلف الصالح ونشرها وتطبيقها وتعليم الناس إليها.

٣- الاهتمام بالمواضيع الدعوية التي تعني بتأهيل الدعاة إلى الله تعالى للقيام برسالة الدعوة على وفق منهج السلف الصالح.

وبعد، فهذه خلاصة ما تيسر بحثه في المضامين الدعوية والاحتسابية لأقوال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ولا يفوتني أن أبين أن أقوال الصحابة لا تزال بحاجة إلى بحث ودراسة عن مثل هذا اللون من العلم حتى نصل إلى منهج تلك المدرسة الحميدة المجيدة، ألا وهي مدرسة النبي صلوات الله وسلامه عليه.

وأخيرا، فما كان في هذا العمل من صواب فهو من الله تعالى، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمني، ومن الشيطان، وأستغفر الله العظيم منهما، وأسأله أن يرزقني صوابا في القول والعمل، وصلى الله على نبينا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

المراجع والمصادر

١. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. «المصنف»، (ط ١، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٩هـ).
٢. ابن تيمية، أحمد عبد الحلیم. «الفتاوى الكبرى»، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م).
٣. ابن تيمية، أحمد عبد الحلیم. «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية». تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط ١، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٩٩٥م).
٤. ابن حجر، أحمد بن علي. «الإصابة في تمييز الصحابة»، (ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م).
٥. ابن سعد، محمد بن سعد. «الطبقات الكبرى»، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦م).
٦. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. «الاستيعاب»، (ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٣م).
٧. ابن فارس، أحمد بن فارس. «مقاييس اللغة». تحقيق عبد السلام محمد هارون، (ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م).
٨. ابن كثير، إسماعيل بن عمر. «البدایة والنهایة»، (ط ٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م).
٩. ابن منظور، محمد بن مكرم. «لسان العرب»، (ط ٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٣م).
١٠. أبو نعيم، أحمد بن عبد الله. «أخبار أصبهان». تحقيق سيد كسروي حسن، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).
١١. أبو نعيم، أحمد بن عبد الله. «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).
١٢. البخاري، محمد بن إسماعيل. «صحيح البخاري». (ط ٣، دمشق: دار ابن كثير، ١٩٨٧م).
١٣. البزار، أحمد بن عمرو. «المسند»، (ط ١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨م).
١٤. البيهقي، أحمد بن الحسين. «السنن الكبرى». تحقيق محمد عطا، (ط ١، بيروت: دار

- الكتب العلمية، ١٩٩٤م).
١٥. البيهقي، أحمد بن الحسين. «شعب الإيمان». تحقيق محمد عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م).
١٦. الترمذي، محمد بن عيسى. «سنن الترمذي»، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م).
١٧. الدارقطني، علي بن عمر. «السنن». تحقيق شعيب الأرنؤوط، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٤م).
١٨. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. «سنن الدارمي»، (ط٣، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٠م).
١٩. الذهبي، محمد بن أحمد. «سير أعلام النبلاء». تحقيق شعيب الأرنؤوط، (ط٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٠م).
٢٠. الذهبي، محمد بن أحمد. «العرش»، (ط١، دمشق: دار القلم، ١٩٩٠م).
٢١. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. «مفردات ألفاظ القرآن الكريم»، (ط٢، بيروت: دار القلم، ١٩٩٧م).
٢٢. الزيد والعمراني، حصة بنت عبد الكريم والجوهرية بنت محمد. «فقه الدعوة والاحتساب»، (ط١، الرياض: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ٢٠١٨م).
٢٣. السبتي، خالد بن عثمان. «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أصوله وضوابطه وآدابه)»، (ط١، الرياض: دار البيان، ١٩٩٥م).
٢٤. السجستاني، سليمان بن الأشعث. «السنن»، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٧م).
٢٥. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، (ط١، الرياض: مكتبة التوبة، ١٤١٣هـ).
٢٦. الشيباني، أحمد بن محمد. «المسند»، (ط١، بيروت: دار الكتب، ٢٠٠٣م).
٢٧. الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. «المصنف»، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م).
٢٨. الطبراني، سليمان بن أحمد. «المعجم الأوسط»، (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٩هـ).
٢٩. الطبري، محمد بن جرير. «جامع البيان في تأويل آي القرآن»، (ط٣، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٦٨م).
٣٠. الطحاوي، أحمد بن محمد. «مشكل الآثار»، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ).
٣١. المزي، يوسف بن عبد الرحمن. «تهذيب الكمال في أسماء الرجال»، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م).

- مؤسسة الرسالة، ١٩٨٨م).
٣٢. المغذوي، عبد الرحيم بن محمد. «الحسبة في الإسلام مع تطبيقاتها المعاصرة»، (ط ١، المدينة النبوية: دار النصيحة، ٢٠١٢م).
٣٣. المقدسي، عبد الله بن أحمد. «المغني»، (ط ١، القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٩٦٨م).
٣٤. الماوردي، علي بن محمد. «الأحكام السلطانية والآيات الدينية» (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م).
٣٥. النووي، يحيى بن شرف. «تهذيب الأسماء واللغات»، (ط ٢، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٧هـ).
٣٦. النيسابوري، مسلم بن الحجاج. «صحيح مسلم». تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط ٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٢م).

resources and references :

1. Ibn Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad. “Al-Musannaf”, (1st ed., Cairo: Dar Al-Hadith, 1429 AH).
2. Ibn Taymiyyah, Ahmad Abdul Halim. “Al-Fatawa Al-Kubra”, (1st ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1987).
3. Ibn Taymiyyah, Ahmad Abdul Halim. “Collection of Fatwas of Sheikh Al-Islam Ibn Taymiyyah”. Edited by
4. Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim, (1st ed., Medina: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Qur’an, 1995).
5. Ibn Hajar, Ahmad bin Ali. “Al-Isaba fi Tamyiz Al-Sahaba”, (2nd ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1995).
6. Ibn Saad, Muhammad bin Saad. “Al-Tabaqat Al-Kubra”, (1st ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 2006).
7. Ibn Abdul Barr, Yusuf bin Abdullah. “Al-Isti’ab”, (1st ed., Beirut: Dar Al-Fikr, 1983).
8. Ibn Faris, Ahmad ibn Faris. “Language Scales”. Edited by Abd al-Salam Muhammad Harun, (1st ed.,
9. Beirut: Dar al-Fikr, 1979).
10. Ibn Kathir, Ismail ibn Umar. “The Beginning and the End”, (3rd ed., Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 2008).
11. Ibn Manzur, Muhammad ibn Makram. “Lisan al-Arab”, (3rd ed., Beirut: Dar Ihya al-Turath al-Arabi, 1993).
12. Abu Naim, Ahmad ibn Abdullah. “Akhbar Isfahan”. Edited by Sayyid Kasravi Hasan, (1st ed.,
13. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1990).
14. Abu Naim, Ahmad ibn Abdullah. “Hilyat al-Awliya’ wa Tabaqat al-Asfiya’”, (1st ed., Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1990).

15. Al-Bukhari, Muhammad ibn Ismail. “Sahih al-Bukhari”. (3rd ed., Damascus: Dar Ibn Kathir, 1987).
16. Al-Bazzar, Ahmad ibn Amr. “Al-Musnad”, (1st ed., Medina: Maktabat al-Ulum wa al-Hikam, 1988).
17. Al-Bayhaqi, Ahmad ibn al-Husayn. “Al-Sunan al-Kubra”. Edited by Muhammad Atta, (1st ed., Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1994).
18. Al-Bayhaqi, Ahmad ibn al-Husayn. “Shu’ab al-Iman”. Edited by Muhammad Atta, (1st ed., Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1994).
19. Al-Tirmidhi, Muhammad ibn Isa. “Sunan al-Tirmidhi”, (2nd ed., Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1995).
20. Al-Daraqutni, Ali ibn Umar. “Al-Sunan”. Edited by Shu’ayb al-Arna’ut, (1st ed., Beirut: Al-Risalah Foundation, 2004).
21. Al-Darimi, Abdullah ibn Abd al-Rahman. “Sunan al-Darimi”, (3rd ed., Beirut: Dar al-Fikr, 1990).
22. Al-Dhahabi, Muhammad ibn Ahmad. “Biographies of the Noble Figures”. Investigation by Shu’ayb al-Arna’ut, (7th ed., Beirut: Al-Risalah Foundation, 1990).
23. Al-Dhahabi, Muhammad ibn Ahmad. “The Throne”, (1st ed., Damascus: Dar al-Qalam, 1990).
24. Al-Raghib al-Isfahani, al-Husayn ibn Muhammad. “The Vocabulary of the Words of the Holy Qur’an”, (2nd ed., Beirut: Dar al-Qalam, 1997).
25. Al-Zayd and al-Omrani, Hassa bint Abdul Karim and al-Jawhara bint Muhammad. “The Jurisprudence of Da’wah and Ihtisab”, (1st ed., Riyadh: Dar Kunuz Ishbiliya for Publishing and Distribution, 2018).
26. Al-Sabt, Khalid ibn Othman. “Enjoining Good and Forbidding Evil (Its Principles, Controls and Etiquette)”, (1st ed., Riyadh, Dar al-Bayan, 1995).

29. Al-Sijistani, Sulayman ibn al-Ash'ath. "Al-Sunan", (1st ed., Beirut: Dar Ibn Hazm, 1997).
30. Al-Sa'di, Abdul Rahman ibn Nasser. "Taysir al-Karim al-Rahman fi Tafsir Kalam al-Mannan", (1st ed., Riyadh: Maktabat al-Tawbah, 1413 AH).
31. al-Shaibani, Ahmad ibn Muhammad. "al-Musnad", (1st ed., Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 2003).
32. al-San'ani, Abd al-Razzaq ibn Hammam. "al-Musannaf", (1st ed., Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1999).
33. al-Tabarani, Sulayman ibn Ahmad. "al-Mu'jam al-Awsat", (1st ed., Beirut: Dar al-Ma'rifah, 1419 AH).
34. al-Tabari, Muhammad ibn Jarir. "Jami' al-Bayan fi Ta'wil Ayat al-Qur'an", (3rd ed., Egypt: Mustafa al-Babi al-Halabi and Sons Press, 1968).
35. al-Tahawi, Ahmad ibn Muhammad. "Mushkil al-Athar", (1st ed., Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1421 AH).
36. Al-Mizzi, Yousef bin Abdul Rahman. "Tahdheeb Al-Kamal fi Asmaa Al-Rijal", (2nd ed., Beirut: Al-Risalah Foundation, 1988).
37. Al-Maghdawi, Abdul Rahim bin Muhammad. "Hisbah in Islam with its Contemporary Applications", (1st ed., Al-Madinah Al-Nabawiyah: Dar Al-Nasehah, 2012).
38. Al-Maqdisi, Abdullah bin Ahmad. "Al-Mughni", (1st ed., Cairo: Cairo Library, 1968).
39. Al-Mawardi, Ali bin Muhammad. "Al-Ahkam Al-Sultaniyah and Religious Verses" (1st ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1992).
40. Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf. "Tahdheeb Al-Asmaa and Al-Lughat", (2nd ed., Beirut: Dar Al-Ma'rifah, 1407 AH).

44. Al-Naysaburi, Muslim bin Al-Hajjaj. “Sahih Muslim”. Edited by Muhammad Fuad Abdul Baqi, (2nd ed., Beirut: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, 1982).



مجلة العلوم الإسلامية

مجلة علمية فصلية محكمة || العدد ٤٠